

قرار رقم (٦١) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/ ١ / ٢٢

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ وتعديلاته بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين .

وعلى قرار السيد رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١٩/١/١٧

" قرر "

مادة أولى: تعديل صفة وسيطة التأمين السيد / ناريمان حاتم عبد العظيم حسن محمد غراب المقيدة بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٥٩١٣) من وسيطة تأمين بشركة متلايف لتأمينات الحياة الى وسيطة تأمين حر وذلك اعتباراً من ٢٠١٩/١/٣ وحتى ٢٠٢١/٧/٩

مادة ثانية : تلتزم الوسيطة المذكورة بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ، وتتحمل مسئوليتها عن الإخطاء التى تحدث بالمخالفة لأحكامها خلال الفترة من ٢٠١٩/١/٣ (تاريخ إخلاء طرفها بالشركة) وحتى ٢٠١٩/١/١٣ (تاريخ بداية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسئولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة بها).

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة
٢٠١٩/١/٢٢
المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦